

بحار الأنوار

[1] بحار الأنوار العلامة المجلسي ج 78

بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار تأليف العلم العلامة الحجة فخر الأمة
المولى الشيخ محمد باقر المجلسي " قدس الله سره " الجزء الثامن والسبعون دار إحياء
التراث العربي بيروت - لبنان الطبعة الثالثة المصححة 1403 هـ - 1983 م

بسم الله الرحمن الرحيم أبواب الاغسال واحكامها

1 ((باب)) * " (علل الاغسال وثوابها واقسامها وواجبها) " * " (ومندوبها، وجوامع
أحكامها) " 1 - مجالس الصدوق: عن محمد بن علي ماجيلويه، عن عمه، عن أحمد بن أبي عبد
الله، عن علي بن الحسن البرقي، عن عبد الله بن جبلة، عن معاوية بن عمار عن الحسن بن عبد
الله، عن أبي الحسن، عن جده الحسن بن علي بن أبي طالب عليهم السلام قال: جاء نفر من
اليهود إلى النبي صلى الله عليه وآله فسأله أعلمهم عن مسائل فكان فيما سأله: أخبرني لاي
شيء أمر الله بالاعتسال من الجنابة، ولم يأمر من البول والغائط؟ قال رسول الله صلى الله عليه
وآله: إن آدم عليه السلام لما أكل من الشجرة دب ذلك في عروقه وشعره وبشره فإذا جامع
الرجل أهله خرج الماء من كل عرق وشعرة، فأوجب الله على ذريته الاعتسال من الجنابة إلى يوم
القيامة، والبول يخرج من فضلة الشراب الذي يشربه الانسان، والغائط يخرج من فضلة الطعام
الذي يأكله، فعليهما منهما الوضوء.